

## وزارة الصحة والسكان

قرار رقم ٢٧٧ لسنة ٢٠٠٣

بالترخيص بإنشاء مكتب علمي في شئون الدعاية  
للأدوية والمستلزمات الطبية

**وزير الصحة والسكان**

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٢٧ لسنة ١٩٥٥ بشأن مزاولة مهنة الصيدلة  
والقوانين المعدلة له :

وعلى القانون رقم ١٢٠ لسنة ١٩٨٢ بشأن تنظيم أعمال الوكالة التجارية  
وبعض أعمال الوساطة التجارية :

وعلى القانون رقم ١٢١ لسنة ١٩٨٢ بشأن تنظيم سجل المستوردين :

وعلى قرار وزير الصحة رقم ٤٢٩ لسنة ١٩٧٦ بتنظيم المكاتب العلمية في شئون  
الدعاية للأدوية والمستلزمات الطبية والقرارات المعدلة له :

وبناء على ما عرضه السيد الدكتور رئيس الإدارة المركزية للشئون الصيدلية :

### قـسـر( ):

**مـادـة ١ - يـرـخـصـ بـإـنشـاءـ مـكـتـبـ عـلـمـيـ فـيـ شـئـونـ دـعاـيـةـ لـلـأـدـوـيـةـ تـحـتـ اـسـمـ :**

**مـكـتـبـ عـلـمـيـ :ـ المـجـمـوعـةـ الـمـصـرـيـةـ لـتـجـارـةـ الـأـدـوـيـةـ .**

**بـعـنـوانـ :ـ ٣٨ـ (أـ)ـ عـمـارـاتـ الـعـبـورـ -ـ صـلـاحـ سـالـمـ -ـ الـقـاهـرـةـ .**

**مـادـة ٢ - يـنـشـرـ هـذـاـ قـرـارـ فـيـ الـوـقـائـعـ الـمـصـرـيـةـ ،ـ وـيـعـمـلـ بـهـ مـنـ الـيـومـ التـالـىـ لـتـارـيخـ نـشـرـهـ .**

**٢٠٠٣/١٠/١٥**

**وزير الصحة والسكان**

**د/ محمد عوض ناج الدين**